



إعلان

1.1 SEPT 2024

الموضوع: الترقية عن طريق الاختيار .

المرجع: الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية .

في إطار عمل اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء تنهي مصلحة الموظفين الإداريين التقنيين أعوان المصالح إلى علم كافة الموظفين ، أنها برمجت ترقية داخلية على أساس الاختيار في حدود المناصب المالية الشاغرة في مخطط تسيير الموارد البشرية لسنة 2024
ويقصد بالترقية على أساس الاختيار : الانتقال من رتبة أعلى للموظفين الذين تكونت لديهم أقدمية فعلية كافية في القوانين الأساسية الخاصة وفقا للشروط المبينة في الجدول أدناه .

الرتبة	عدد المناصب	الأقدمية المطلوبة إلى غاية 2024/12/31
منصرف محلل	02	من بين المتصرفين الذين يتشون عشر سنوات (10) من الخدمة الفعلية بهذه الصفة .

الوثائق المطلوبة :

- طلب ترقية (خطي)
- نسخة من مقرر التعيين أو آخر ترقية .
- تقرير تقييمي عن المترشح الذي استوفى شروط الترقية، يحرره المسؤول المباشر، يبرز من خلاله السيرة المهنية للمترشح بالاستناد إلى ملفه الإداري و العلامات التي تحصل عليها على مدى الخمس (05) سنوات الأخيرة .
- **أحكام مشتركة :**
 - تجمع الترشيحات حسب الرتبة المبينة في الجدول أعلاه على مستوى المصالح و الكليات، وترسل إلى مصلحة الموظفين الإداريين التقنيين و أعوان المصالح في مدة عشرة (10) أيام من تاريخ نشر هذا الإعلان .
 - بعد إيداع الوثائق المطلوبة بمصلحة الموظفين الإداريين التقنيين و أعوان المصالح، تتولى هذه الأخيرة مراقبتها طبقا للشروط المشار إليها في الجدول أعلاه بإعداد قوائم التأهيل للترقية و التي تقدمها إلى اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء لإبداء الرأي والبت فيها على ضوء التقارير والملفات الإدارية للمترشحين .
 - إن الأقدمية المطلوبة في القوانين الأساسية ، ليست هي في حد ذاتها معيارا للترقية بل هي شرط فقط للتسجيل في قوائم التأهيل ، التسي يتم نشرها من قبل مصلحة الموظفين الإداريين التقنيين و أعوان المصالح بمقرات الجامعة قبل تحديد تاريخ دراستها في لجنة متساوية الأعضاء .
 - بعد أن تتحقق اللجان المتساوية الأعضاء من استيفاء الملفات المقدمة إليها للشروط المطلوبة ، تعكف على دراستها، وبعد المداولة تحدد قائمة للمترشحين المقبولين في حدود المناصب المالية المفتوحة.
 - تتولى مصلحة الموظفين الإداريين التقنيين و أعوان المصالح نشر المحاضر المتضمنة قوائم الناجحين بمقر الجامعة .
 - إن المقصود بالأقدمية الفعلية المطلوبة في القوانين الأساسية ، هي فترة العمل المؤداة فعليا (بمعنى عدم احتساب مدة الإحالة على الاستيداع ، والإجازات بدون مرتب) .